بحث محكم | قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة | 14 مارس 2022

تطور مطلب الحرية الجنسية بالمغرب

من سياق التفكير إلى معترك التدبير

سفيان الكمري
باحث مغربي

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2022
All rights reserved © 2022

الملخص التنفيذي:

يمكن تقديم ثلاثة مؤشرات أساسية حول وجود تطور حقيقي لمطلب الحرية الجنسية بالمغرب؛ يتعلق المؤشر الأول بالحضور المكثف للموضوعة الجنسية ضمن النقاشات الفكرية حول الحقوق والحريات الفردية، بينما يتمثل المؤشر الثاني في الترافع المستمر للمنظمات الحقوقية من أجل إلغاء تجريم «العلاقات الجنسية الرضائية خارج إطار الزواج»، وأخيرا، يتجلى المؤشر الثالث من خلال انقسام الموقف الرسمي حول المطلب السالف الذكر بين التأييد والرفض، وهنا يجب استخلاص نتيجتين على الأقل:

* إن الموقع المهم الذي ناله المطلب الجنسي في النقاش الفكري والأكاديمي - كلحظة تأسيسية في مسار ذلك المطلب -سيفتح الباب مستقبلا أمام ترسيخ الممارسة البحثية في الموضوع من أجل تجاوز التوصيف التقليدي للحرية الجنسية، باعتبارها «طابوها معرفيا»؛

* إن الحضور القوي لمطلب الحرية الجنسية ضمن أجندة الحركة الحقوقية، وبعض المؤسسات الرسمية التابعة للدولة، سيفسح المجال واسعا لنقل مفهوم الممارسة الجنسية الرضائية بين الراشدين- على المستوى القانوني - من وصف «الجريمة» إلى وصف «الحق الإنساني».

تقديم:

احتلت قضية الجنس بالمغرب مكانة مهمة منذ حقبة دخول البلاد في «الحماية»، ولا سيما في ظل انتشار الأبحاث الكولونيالية حول الواقع الجنسي، وهي الأبحاث التي أفضت إلى نتيجة مفادها صعوبة خلخلة البنية الاجتماعية، بالنظر لطابعها التقليدي والمحافظ، ولذلك، سعت «سلطات الحماية الفرنسية» إلى تثبيت الوضعيات الجنسية القائمة مع إجراء تغييرات طفيفة على المنظومة القانونية الزجرية.

لقد قامت السلطات الفرنسية بابتداع صيغة توفيقية تجمع بين التقليد والتحديث في مسألة «الضبط القانوني للسلوك الجنسي»، حيث بادرت إلى بلورة قانون جنائي وضعي، جرم فيما جرم «كل الأفعال الجنسية التي تتم خارج إطار الزواج»، وبذلك تم الجمع بين فكرة زجر العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج– بخلفيات دينية وأخلاقية - تحت مسمى «الفساد»، وبين إضفاء الطابع الوضعي على تلك الأفعال بتغيير جزائها، من عقوبة الحدود الإسلامية إلى العقوبة السجنية، وقد سعت سلطات الحماية من وراء ذلك إلى إرضاء جميع الاتجاهات الاجتماعية في المغرب.

بعد الاستقلال، سارت السلطات المغربية على نفس نهج إدارة الحماية، من خلال تبني التوجه التوفيقي في زجر السلوكيات الجنسية التي تتم خارج نطاق الزواج، واستمر هذا الوضع إلى يومنا هذا بدون تعديل أو تغيير، إلا أن التطور الذي حصل في النسق الاجتماعي من جراء الطلب العام المكثف على الجنس، ولا سيما منذ بداية الألفية الثانية، وكذا تزايد الضغوط الدولية على المغرب من أجل ملاءمة منظومته القانونية مع المعايير الدولية للحريات الفردية؛ وذلك بتأييد كثير من المنظمات الحقوقية في الداخل، كل ذلك جعل طرح موضوع الحرية الجنسية في هاته اللحظة، يتسم براهنية كبرى وأهمية قصوى.

فعلى المستوى الفكري، يكون مفيدًا تعقب أهم اتجاهات الفكر المغربي المعاصر ووظيفتها في تأطير الرأي العام، وعلى المستوى الاجتماعي/السياسي، يعتبر مهما مواكبة النقاش العمومي الواسع وتتبع أطواره وتقلباته، وتعقب مواقف مختلف الفاعلين والمدبرين للشأن العمومي، وعلى المستوى القانوني، يكون تقييم القاعدة القانونية من حيث مدى تفاعلها مع محيطها أساسيا وله معنى.

إن هذا يعني بروز القانون والمجتمع والفكر، باعتبارهما ثالوثا جدليا مترابطا لا ينفك عن بعضه البعض، فحركة الفكر تسير بشكل متوازٍ مع سيرورة المجتمع، هذا الأخير الذي يشكل أساسا في تطور القانون، فمن خلال هاته الحركة المترابطة يمكن السعي إلى قياس مدى خضوع واستيعاب مطلب الحرية الجنسية لـ «شروط النضوج الفكري والاجتماعي والقانوني»، وتلك هي الإشكالية التي تروم هاته الدراسة تفكيكها وإيجاد حل لها.

إلا أنه رغم تعدد دلالات مطلب الحرية الجنسية، لتشمل بذلك تمثلات عدة: الممارسة الجنسية الرضائية، الإجهاض، المثلية، فإن السياق المغربي، عرف نقاشا ضخما حول التمثل الأول أكثر مما عرفه بالنسبة إلى باقي دلالات تلك الحرية، ولذلك يراد بإطلاق «مطلب الحرية الجنسية» في هاته الدراسة ما عرف في الأدبيات الأممية حول الحريات الفردية بـ «العلاقات الجنسية الرضائية خارج إطار الزواج». إن السياق المتحدث عنه هنا شمل مرحلتين أساسيتين: اتسمت المرحلة الأولى بسيادة السجال الفكري حول الحرية الجنسية، وهو ما أطلقنا عليه اللحظة التأسيسية **(أولا)**، بينما تميزت المرحلة الثانية بأجرأة مطلب الحرية الجنسية بتحويله إلى مجال التدبير، وهو ما أسميناه بلحظة المطلب القانوني **(ثانيا)**.

أولا- الحرية الجنسية كموضوع للسجال الفكري

إن عملية بروز المطالب الاجتماعية على مر التاريخ، تسبقها في الغالب عدة نقاشات فكرية ممهدة لها، كانت بمثابة الأساس الذي أنار طريقها ويسر سلامة تحقيقها؛ ذلك أن قانون التراكم الاجتماعي يقضي بذلك، فكل السياسيات والإجراءات التي تم تنزيلها على المجتمعات بأسلوب فوقي دون نقاش أو تشاور لم تجد موطئ قدم لها، مما حكم ببطلانها واضمحلالها مع مرور الزمن.

غير أن من سمات أي نقاش فكري أن يطرح سجالا فكريا بين مختلف التيارات المجتمعية في سبيل تحقيق الحد الأدنى من التوافق، ورغبة في التدبير السلمي للخلافات، ويعد موضوع الحرية الجنسية في هذا السياق أحد محاور السجال الاجتماعي بين تيار محافظ يسعى إلى تثبيت الأوضاع وعدم تغييرها، وبين تيار حداثي راغب في خلخلة البنى الجنسية.

يمكن أن نطلق على المرحلة الأولى في تطور مطلب الحرية الجنسية «اللحظة التأسيسية»، وهي لحظة فكرية بطبيعتها لا تخرج عن سياق النقاش والتجاذب الفكريين، يغلب عليها الطابع الأيديولوجي، ويقودها مفكرون ونخب، فرادى وجماعات، وهي بذلك «لحظة غير مؤسساتية» لم ترق بعد إلى مستوى طرح الحرية الجنسية في مجال التدبير والتقنين.

يمكن أن نبحث هاته النقطة من خلال مستويين اثنين: 1. المنظور الجنسي المحافظ أو أطروحة الجنس كمرادف للزواج، 2. المنظور الجنسي الحداثي أو أطروحة الجنس كحق إنساني.

1. المنظور الجنسي المحافظ أو أطروحة الجنس كمرادف للزواج

يضع المنظور التقليدي علاقة ترادفية بين الجنس والزواج، وهي لازمة قوية وفرضية عصية على الدحض أو النفي وفق وعي أصحاب هذا الاتجاه. إنها معادلة بسيطة: لا جنس خارج إطار الزواج، هذا

التصور قديم قدم الإنسان والحضارات، حيث تأسيس النمط الجنسي على فكرة الإنجاب، فلا خيار آخر غير صرف الجنس في إطار الزواج، وذلك مخافة إهدار النسل.

ومع ذلك، يتأسس هذا الاتجاه أيضا على اعتبارات دينية وقيمية، حيث يتعزز بالمرجعية الإسلامية الرافضة لأية حرية جنسية خارج «ميثاق المعاشرة الزوجية»، باعتباره الإطار الشرعي الوحيد لأي سلوك أو ممارسة جنسية سليمة، بالإضافة إلى ذلك، يؤسس هذا الاتجاه صرحه على أساس أخلاقي / جماعي مطلق لا يرى أي بد لمفاهيم الفردية والأنا.

يمكن أن نرصد عديد المواقف التي تؤكد هذا التمازج بين الجنس والزواج، انطلاقا من خلفية إما أخلاقية أو دينية، في هذا السياق، يمكن أن نقرأ عند أبي يعرب المرزوقي تأثرا واضحا بهذا الاتجاه، حيث يرى أن «الحريات الفردية المتعلقة بالتصرف في البدن ليست حقوقا طبيعية، بل هي قيم خلقية لو كان الإنسان خاضعا لقوانين الطبيعة وحدها لما وجدت أصلا».[1]

لا يمكن تصور ملكية الجسد خارج منظومة القيم الخلقية؛ ومعنى ذلك وفق نفس الباحث «أن من يدعي ملكية بدنه ينطلق من عقيدة دينية تميز بين أناه الروحي وأناه البدني. لكنه يقف عند الحد اللاواعي من رؤيته، ويدعي أنه يتصرف في بدنه كما يتصرف في جيبه مثلا أو في بيته أو في ضيعته أو حتى في كلامه، وهذه كلها من أوهامه؛ لأنها مشروطة بمعايير خلقية تؤسسها وتحدها».[2]

ويترتب عن هذا المنظور المنادي بتخليق النمط الجنسي نقله من حيز القيم الفردية إلى مجال الجماعة، لتصبح الممارسة الجنسية بذلك متعلقة بالمجتمع نفعا وضررا.[3]

ويبقى التناول الشرعي للحرية الجنسية أكثر حسما في الموضوع، إذ يتأطر التحليل الفقهي مثلا بآليات «القياس المقاصدي»، منطلقا بذلك في دفع الحرية الجنسية من خماسية المصالح الإنسانية الكلية الضرورية

1. أبو يعرب المرزوقي، الحرية الفردية أو العلاقة بين القانون الطبيعي والقانون الخلقي، شمي برينت الطبعة الأولى، سلا 2020، ص: 9

2. عبد النور بازا، الحريات الفردية: رؤية مقاصدية حرية المعتقد وحرية الجسد أنموذجان، مجلة تحولات معاصرة، العدد 7 سؤال الحريات الفردية بالمغرب، شتنبر 2020م، ص: 137

3. عبد النور بازا، الحريات الفردية: رؤية مقاصدية حرية المعتقد وحرية الجسد أنموذجان، مرجع سابق، ص: 137

ممثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال[4]، يرى البعض هنا أن «المرجعية الدهرية الإباحية»[5] تتغيا تحرير العلاقات الجنسية، وتوظيف حرية الجسد بما يعود على مقصد حفظ القيم الدينية والأخلاقية بالهدم، وعلى مقصد حفظ النسل بتعطيل النوع البشري عن التكاثر والاستمرار. وعلى مقصد حفظ العرض بتكريس مختلف الانتهاكات الواقعة أو المتوقعة فيه، وعلى مقصد حفظ النسب بإشاعة التداخل والاختلاط بشأنه؛ وهذا ما يؤدي حسب هذا البعض إلى القطع مع قاعدة ازدواجية معايير الخير والشر، والصلاح والفساد، والنفع والضرر، ونفي التمييز بين مفاهيم الحلال والحرام، وما هو مشروع وغير مشروع.[6]

يميز الدكتور أحمد الريسوني بين صنفين من حرية الجنس، الصنف الأول يقع في حكم المباح، وهو «الجنس المقدس» ويعني: «حرية حقيقية مسؤولة، ومتعة وسعادة، وأمن واستقرار، وحب ووفاء، وسكينة ومودة، وتعاون وتكامل، وصحة وسلامة وعافية، وإنجاب وتربية، وبناء وتنمية، وأرحام تتراحم، وروابط عائلية تتألف وتتآلف. وفوق هذا كله: رضى الله وجزاؤه»، ثم هناك صنف ثان يقع في حكم المنع والتحريم، وهو «الجنس المدنس»، ويعني: «متعة مختلسة، وعشرة مريبة، ومودة كاذبة، وتربصٌ ومخادعة، وأمراض متنقلة، ونهاية - في أغلب الأحيان - مأساوية: إما قتل، أو انتحار، أو مرض فتاك.. وفوق هذا كله: سخط الله وعقابه».[7]

ويضيف الريسوني في سياق رفض مفهوم الحرية الجنسية «إن أكبر ضحايا الشبق الجنسي المنظم هي الحرية بالذات، وإن آخر ما يمكن التفكير فيه وأبعد ما يمكن نيله، بعد السقوط في حبال الهوس الجنسي، هو الحرية الإباحية الجنسية لا يمكن بحال من الأحوال أن تكون حرية، بل هي عبودية حقيقية ومهانة كاملة».[8]

إن الحرية الجنسية من منظور الفكر المغربي المحافظ كما هو واضح من هاته النصوص مرفوضة مطلقا؛ وذلك إما لمصدرها الدخيل (الغرب) مما يعتبر سببا كافيا لمنعها وعدم جواز الخوض فيها، وإما لكونها تمس بمنظومة القيم الأخلاقية والدينية، وإذا كان الأمر كذلك، فإننا نتساءل هنا عن موقف التيار الفكري الحداثي من الحرية الجنسية بالمغرب؟ وعن مبررات موقفه؟

---

4. المرجع نفسه، ص: 134

5. مفهوم الدهرية هنا يرادف العلمانية، ومعلوم أن أول من وظف هذا المفهوم هو جمال الدين الأفغاني في سياق الحركة الإصلاحية العربية، وقد كان استعمال مفهوم الدهريون منطلقا من فكرة الفصل بين السلطة الدينية والسلطة الدنيوية، وبما أن الدنيوي تمت ترجمته بالزمني فقد تم البحث عن مفهوم قريب من الأخير، وهو الدهريون ...

في هذا السياق، يرجى الرجوع إلى: محاضرة عزمي بشارة حول: «فاعلية المجتمعات المدنية في الدول العربية»، والتي ألقاها بمناسبة تنظيم ملتقى النهضة الشبابي الثاني بدولة قطر في شهر أبريل 2011، انظر الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=71FqtN28EbY

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/01/16

6. عبد النور بازا، الحريات الفردية: رؤية مقاصدية حرية المعتقد وحرية الجسد أنموذجان، مرجع سابق، ص: 135

7. أحمد الريسوني، أنا مع الحريات الفردية، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: www.howiapress.com، تمت المشاهدة بتاريخ: 07.08.2021

8. أحمد الريسوني، مقالات الحرية، الأعمال الكاملة، دار الكلمة للنشر والتوزيع -القاهرة، 2014، ص:29

2. المنظور الجنسي الحداثي أو أطروحة الجنس كحق إنساني

تنطلق بعض النخب المغربية من توجيه الاهتمام لحقل الدراسات الجنسية أسوة باتجاه عربي عام ظهر في السنوات الأخيرة، تتغيا هاته الفئة إعادة تفكيك النسق الجنسي بناء على التحولات الاجتماعية الكبرى الحاصلة في المغرب المعاصر، ومن ثم بلورة توجه حقوقي يجعل للحرية الجنسية موقعا ضمن المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان.

فباستثناء بعض الأعمال الأدبية المغربية التي حاولت مقاربة موضوع الجنس من منظور سردي[9]، يمكن الحديث عن «شح» كبير على مستوى الاهتمام المعرفي في تناول الموضوع المذكور، ومع ذلك، فقد برزت بعض المحاولات الجريئة في هذا السياق، إذ يعتبر الباحث المغربي عبد الصمد الديالمي أكثر من انبروا للدفاع عن الحرية الجنسية، وهو من الأوائل الذين أجروا دراسات علمية مستفيضة حول الجنسانية بالمغرب؛ وذلك من خلال أطروحة علمية ناقشها بجامعة محمد الخامس الرباط سنة 1980 تحت عنوان «المرأة والجنس بالمغرب»، وسنستعرض هنا بعض المعالم العامة لاتجاه هذا الباحث وطروحاته الجنسية الكبرى.

يشكل تفكيك النسق الجنساني المغربي محور وهدف جل أعمال الباحث، سواء من حيث طبيعة ذلك النسق سياسيا أو اجتماعيا أو أخلاقيا، متأثرا في ذلك بأعمال فكرية غربية في مجال الدراسات الفلسفية والسيكولوجية لرواد مثل كامو وشبنهاور ونيتشه ورايش...

إن دراسة الجنسانية في المغرب، وكما هو حال باقي الأقطار العربية يعتبر مزعجا إلى أقصى حد، وفيها من الحرج ما قد يورط الأنظمة السياسية أمام خصومها، ويضع شرعيتها الدينية في المحك؛ ذلك أن أية دراسة علمية جنسانية ستكون نتيجتها أن الواقع الجنسي العربي غير مطابق لما ينبغي أن يكون إسلاميا[10]. لهاته الأسباب، فإن الجنسانية من حيث هي موضوع للدراسة الأكاديمية تشكل طابوها معرفيا بالنسبة إلى الشعوب العربية، وطابوها سياسيا بالنسبة إلى الأنظمة الحاكمة، فالمطلوب إذن من منظور الديالمي نقل

---

9. ويتعلق الأمر هنا بكل من:

رواية الملهمات لفاتحة مورشيد؛

رواية عزوزة للزهرة رميج،

رواية الحب في زمن الشظايا لزوليخة موساي الاخضري

رواية طريق الغرام لربيعة ريحان

للمزيد من التفاصيل حول هاته الأعمال الأدبية، يرجى الرجوع إلى الفصل الثاني المعنون بـ «التداخل السوسيو ثقافي وأزمة الجنس في المغرب» من كتاب:

الكبير الداديسي، أزمة الجنس في الرواية العربية بنون النسوة، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت – لبنان، 2017، ص: من 107 إلى 154

10. عبد الصمد الديالمي، سوسيولوجيا الجنسانية العربية، دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2009، ص: 7

الجنسانية من مجرد موضوع طبي أو نفساني يهم الحياة الخاصة للأفراد إلى مبحث أساسي في العلوم الاجتماعية[11].

يرصد الباحث تاريخ الجنسانية الذي مرّ في نظره من ثلاث مراحل: الأولى تميزت بتناسق بين المعيار والسلوك من حيث دينيتهما معا، وتتميز المرحلة الثانية بدينية المعيار وبحداثية الجنس ومدنيته، أما المرحلة الثالثة، فالمعيار والسلوك معا حداثيان مدنيان؛ أي مرحلة علمنة الجنس حيث ينتظم فيها الجنس بشكل مستقل عن الدينية والعلمنة وفق معايير عقلانية[12]. إن موقعة الواقع الجنسي بالمغرب ضمن هاته المراحل يسمح بالقول إن المغرب «تجاوز المرحلة الأولى التي كانت تتميز بالتطابق بين المعيار الجنسي والسلوك الجنسي؛ أي بالترادف الشبه الكامل بين الزواج والجنس... فدخل المغرب مرحلة انتقالية تتميز بهوة آخذة في الاتساع بين معايير جنسية ذات مرجعية إسلامية، وبين سلوكيات جنسية تنزع نحو الاستقلال عن الإسلام».[13]

يتعلق الأمر إذن بعلمنة لا تزال صامتة، عملية، وغير واعية وفق تعبير الباحث، فهي صامتة وعملية؛ لأنها تهم السلوك المتجه بشكل تصاعدي نحو التحرر والتحديث، وهي غير واعية؛ لأن المعيار الجنسي لا يزال قابعا ضمن المنظومة الإسلامية الأخلاقية[14]. إن هذا الواقع يعني حدوث «انفجار جنسي»، حيث إن الزواج لم يعد كافيا لاستيعاب جميع السلوكيات الجنسية.[15]

إن المطلوب هو الارتقاء بـ «المعركة الجنسانية» إلى مستوى الوعي بذاتها، وهو ما يعني ضرورة تطابق السلوك الجنسي مع المعيار الجنسي من حيث تحديثهما وتحررهما، فماهي مستلزمات تحقيق هذا التطابق من منظور الديالمي؟

يشكل الفصل بين القانون والإيمان، القانون الفقهي والقانون الجنائي، الجنس والدين أحد أول المداخل لتحقيق الانتقال الجنسي بالمغرب، وهو ما يستلزم تعديل المنظومة القانونية الجنائية بحذف طابع التجريم عن الأفعال الجنسية[16]، ثم كذلك اعتبار الجنس حق من حقوق الإنسان مستقل عن الزواج.[17]

---

11. المرجع نفسه، ص ص: 6-7

12. عبد الصمد الديالمي، الانتقال الجنسي في المغرب نحو الحق في الجنس في النسب وفي الإجهاض، دار الأمان، الطبعة الأولى، الرباط 2015م/1436ه، ص ص: 111-112

13. المرجع نفسه ص: 10

14. وهي أخلاق «أبيسية» ذكورية حساب التيار الجنساني تنطلق من إقامة الفروق بين الجنسين، وهي فروق حسب هذا التيار لا تخلو من الكيل بمكيالين من خلال استباحة سلوكيات جنسية للرجال وتحريمها على النساء. انظر بهذا الخصوص

نوال السعداوي، المرأة والجنس، دراسات، دار الربيع العربي، الطبعة الأولى القاهرة، أبريل 2018، ص ص: 45-46

15. عبد الصمد الديالمي، الانتقال الجنسي في المغرب نحو الحق في الجنس في النسب وفي الإجهاض، ص: 43

16. المرجع نفسه، ص: 178

17. المرجع نفسه، ص: 10

يرتبط المدخل الثاني بعلمنة العلاقات الجنسية الرضائية، وهي دعوى حداثية لها مستلزمات وقواعد أخلاقية، حيث ينبغي «أن تكون بين راشدين، وأن يكون أطرافها مطلعين على أمور الجنس، ولاسيما في جوانب الوقاية، ثم أن يكون فيها قبول متبادل»، وهذا يعني وفق الباحث أن «العلاقة بين الراشد والطفل (ما دون الثامنة عشر)، هي علاقة غير أخلاقية ولو كانت زوجية. لما فيها من تعنيف فيزيقي أو رمزي. نفس الشيء بالنسبة للعمل الجنسي[18]، فهو علاقة غير أخلاقية من المنظور الحداثي الماركسي؛ لأن فيها تعنيف للمرأة واستغلال لحاجتها».[19]

ويدعو الباحث اخيرا إلى نقل الجنسانية إلى النسق السياسي من أجل تشخيص معالم السياسة الجنسية العمومية، وهو رهان يستلزم «عقد مناظرة وطنية لوضع سؤال السياسة الجنسية الوطنية في المغرب» يشارك فيها جميع الفاعلين من دولة وأحزاب سياسية وجمعيات المجتمع المدني.[20]

إن دعوى الديالمي حول تحرير الجنس تقوم على خلخلة النسق الجنسي المغربي بأكمله، مع التركيز على مجموعة من المعطيات السوسيولوجية التي عرفها المغرب من قبيل اتجاه السلوك الاجتماعي المتزايد نحو التحرر والتحديث، والمعطيات القانونية مثل الاتجاه المتصاعد نحو تمدين القوانين، وارتفاع الأصوات المنادية بالتحرر الجنسي تماشيا مع الاتجاه الدولي العام نحو تكريس هذا الحق في القوانين الداخلية.

من جهة أخرى، انطلقت بعض الفئات من الباحثين إلى مقاربة قضية الجنس من منظور قانوني / سياسي؛ وذلك من خلال الانطلاق من القاعدة القانونية كمعطى ينبغي إصلاحه وملاءمته مع الواقع المتحول، هكذا نادى البعض باعتماد مبدأ التقييد الشديد في إثبات الأفعال الجنسية، حيث لا تجتمع شروط الإثبات إلا عند حصول واقعة استفزاز الشعور العام عمدا، وكذا الانطلاق من فكرة التمييز بين الفضاء العام والفضاء الخاص، والاستفادة من التطور التكنولوجي المذهل الذي حصل في عالم الصورة والتواصل، وهذا يقتضي:

* إلغاء الفصل 490 من القانون الجنائي: وذلك تفاديا للآثار الوخيمة المترتبة عن خرق الحرمات، تحت ستار البحث عن فاعلين محتملين للجرم، إلا أن يعمد أطراف العلاقة الجنسية الرضائية إلى توثيق فعلتهما بالصور أو الأشرطة أو المراسلات البريدية أو الإلكترونية الجارية بينهما وعرضها على العموم، ففي هاته الحالة تعتبر فعلتهما فعلا جرميا ويعاقبان على أساس الاخلال العلني بالحياء؛

* الإبقاء على تجريم العلاقات الجنسية المثلية وتغيير نظام الإثبات المتعلق بها؛ وذلك باعتماد الصور أو المراسلات البريدية أو الإلكترونية كوسيلة إثبات وحيدة وفق المعطيات المشار إليها في النقطة السالفة؛

18. أو البغاء وفق التعبير القانوني

19. عبد الصمد الديالمي، الانتقال الجنسي في المغرب نحو الحق في الجنس في النسب وفي الإجهاض، مرجع سابق، ص: 112

20. عبد الصمد الديالمي، الانتقال الجنسي في المغرب نحو الحق في الجنس في النسب وفي الإجهاض، مرجع سابق، ص: 184

* الإبقاء على تجريم الخيانة الزوجية واعتماد نفس نظام الإثبات السابق مع التفريق كذلك بين الفضاء العام والفضاء الخاص.[21]

إن الفكر المغربي الحداثي في دعوته إذن للحرية الجنسية يتراوح بين الرغبة في التغيير الشامل للواقع الجنسي سياسيا وثقافيا وقانونيا، وبين الاقتصار على الجانب القانوني فقط، هذا الجانب الأخير سيشهد بروزا مكثفا مع انتقال المطلب الجنسي بالمغرب إلى مجال التدبير العمومي، خصوصا مع بروز فاعلين جدد – إلى جانب النخب الفكرية - حاملين للمطلب، وهو ما سنتوقف عنده في النقطة الموالية.

ثانيا: الحرية الجنسية في معترك التدبير العمومي

لا يمكن لأي جدال وسجال أن يظل قابعا ضمن المستوى الفكري، إذ كما هو معلوم، تخضع النقاشات الفكرية وتتأطر بالديناميات الاجتماعية، وهو ما يعني أنه في الغالب ما تنتقل تلك النقاشات من إطارها النظري الخالص- الإطار المنضبط للقوالب الفكرية الصارمة - إلى الإطار الاجتماعي؛ وذلك باعتبار القاعدة الاجتماعية هي النواة الصلبة لأي تغيير منشود.

في هذا السياق، عرف مطلب الحرية الجنسية تطورا مهما بعد «أحداث الربيع العربي» الذي هبت رياحه على المغرب، إذ سجل المغرب بعد تلك الأحداث تناميا واسعا للنقاشات حول الفصل بين مجال القانون ومجال الحريات الخاصة، أو بمعنى آخر، تحرير مجال القاعدة القانونية - وبالتبعية مجال الدولة عموما – من التدخل في الأذواق والاختيارات الجنسية للأفراد، وهو ما يمكن اعتباره «طفرة نوعية» في مسار الحريات الفردية بالمغرب، على الأقل ضمن مستوى النقاشات العمومية.

إذا كانت المرحلة الأولى المعالجة في الشق السابق، أطلقنا عليها اسم «اللحظة التأسيسية» للحرية الجنسية، فإنه، يمكن المجازفة بإطلاق تسمية «لحظة المطلب القانوني» على هاته المرحلة، حيث ساهم توجيه المجتمع المدني للنقاش الجنسي نحو معترك القانون والتدبير العمومي، إلى بروز «فورة اجتماعية» من حيث المطالب، سمحت بتقييم الموقف العمومي من موضوع الحرية الجنسية، سواء تعلق الأمر بموقف الدولة بمختلف مؤسساتها، أو بالموقف الشعبي المتجسد في مختلف الفئات والشرائح الاجتماعية المشكلة للمجتمع المغربي، والذي تجسده القوى الحقوقية والسياسية، ويهمنا في هاته النقطة أن نبحث الحرية الجنسية من خلال موقف الفاعل المدني **(1)** وموقف الفاعل الرسمي **(2)**

21. محمد الساسي، الحريات الفردية: صيغ التوافق، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: www.rue20.com، تمت المشاهدة بتاريخ: 01.09.2021

1. تبني الفاعل المدني للمطلب الجنسي.

لم تكن موضوعة مثل الحرية الجنسية إلى عهد قريب مندرجة ضمن أجندة الحركة الحقوقية لعدة أسباب؛ منها ما هو سوسيولوجي مرتبط بعدم نضج البنية الاجتماعية لطرح مثل هذا الموضوع، ومنها ما هو سياسي مرتبط بالحصار وتشديد الخناق على المنظمات الحقوقية ذات الطابع الحداثي، بالإضافة إلى انحسار دور الأحزاب السياسية في الدفاع عن الحريات الفردية عموما. إن هذا العامل وذاك، كان مفسرا لعدم طرح موضوع الحرية الجنسية من طرف الفاعل المدني ضمن برنامج الإصلاح الحقوقي في بعده الجزئي.

لقد طرح المطلب الجنسي بقوة بعد أحداث الربيع العربي التي عرفتها المنطقة، ولا سيما إبان النقاش العمومي حول قضايا الهوية والدين والثقافة، وهو النقاش الذي أثث المشهد العمومي بمشاركة مختلف التيارات الاجتماعية (الحداثيين والإسلاميين)، وتميز بحدة وشدة الموضوعات المطروحة للنقاش.

غير أن بعض الوقائع الاجتماعية، عجلت بطرح الموضوع بقوة، نذكر هنا ما عرف إعلاميا ب «قضية الصحفي المختار الغزيوي»، وهي القضية التي ترجع أصولها إلى إدلاء الصحفي المذكور في برنامج تلفزيوني تم بثه في أحد المنابر الإعلامية الأجنبية برأي يتعلق بحرية الاختيار الجنسي[22]، وهي الخرجة التي تلاها جدل اجتماعي كبير، بلغت حد إصدار أحد «شيوخ الدين» رأيا يبيح ممارسة العنف على الصحفي.[23]

22. للمزيد حول هاته الواقعة انظر:

محمد الخضيري، جدل حول الحرية الجنسية في المغرب: الحرية الجنسية في مملكة المحافظين المغربية، مقال منشور بتاريخ 2012/08/10 على الرابط التالي:

https://ar.qantara.de/content/jdl-hwl-lhry-ljnsy-fy-lmgrb-lhry-ljnsy-fy-mmlk-lmhfzyn-lmgrby

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/01/10

23. يتعلق الأمر بخرجة للمسمى «الشيخ عبد الله النهاري»، حيث كما يظهر من شريط تم تداوله على نطاق واسع بمواقع التواصل الاجتماعي، فقد وجه الشيخ المذكور ردا شديد اللهجة على تصريحات الصحفي «المختار الغزيوي»؛ وذلك من قبيل استعمال عبارة «الديوث» أو «اقتلوا من لا غيرة له» ... للمزيد حول خرجة «الشيخ عبد الله النهاري» يرجى الاطلاع على الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=SnCTep9r75g

تمت مشاهدته بتاريخ 2022/02/02

إن هاته الواقعة[24]، وغيرها كثير، ساهمت في تنامي الوعي لدى بعض مكونات الحركة الحقوقية بضرورة طرح موضوع الحرية الجنسية في النقاش العمومي، والملاحظ أن الاتجاهات الحداثية داخل هاته الحركة هي من انبرت إلى الدفاع عن المطلب الجنسي، يمكن هنا تسجيل موقف الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، باعتبارها أول إطار مدني «أثار» الحرية الجنسية؛ وذلك سنة 2012 في ندوة نظمتها حول موضوع «الحريات ودور الحركة الحقوقية في المغرب»، حيث أكد المشاركون على ضرورة إلغاء الفصل 490 من القانون الجنائي الذي يجرم العلاقات الجنسية بين الراشدين، ومن تم ضمان «الحق في الممارسة الجنسية بين الرجل والمرأة بعد توفر شرط التراضي بينهما»، باعتبارها حقا من حقوق الإنسان المتعارف عليها دوليا[25].

أثار موقف الجمعية المغربية لحقوق الإنسان نقاشا سياسيا وإعلاميا واسعا، كما كان متوقعا، ولاسيما ضمن الأوساط المغربية المحافظة[26]، ولكن الجمعية أكدت فيما بعد عن رغبتها في تبني هذا المطلب والدفاع عنه، باعتباره ينبع من «المنتج الإنساني الكوني»، حيث اعتبرت رئيسة الجمعية المغربية آنذاك «خديجة الرياضي» في إحدى خرجاتها الإعلامية أن «هذا المطلب مشروع وأن النقاش الذي فتح كان إيجابيا وفرصة للحديث عن مواضيع يتعامل معها المجتمع بنفاق كبير فيما تتطلب نقاشا صريحا وهادئا»، وأكدت بخصوص الجدل الاجتماعي الذي طرحه موقف الجمعية بأن «المجتمع ليس كتلة واحدة، فيه آراء متعددة، وكما كانت هناك آراء منتقدة كانت ثمة آراء مؤيدة ... نحن، كحقوقيين، علينا ألا نتراجع أمام هذه الردود الغاضبة؛ لأن الحركات الحقوقية في العالم لو أخذت بعين الاعتبار الردود الغاضبة لما تمكنت من انتزاع الحقوق المكتسبة حاليا... لقد كان المناضلون من أجل الحريات والحقوق أقليات، قبل أن يحققوا تواجدهم في المجتمع وتلقى مطالبهم الصدى والقبول لدى الآخر...»[27].

---

24. تجمعت عدة تنظيمات حقوقية للدفاع عن المواقف المساندة للحريات. ودعا ائتلاف من المنظمات المدنية في بيان له إلى متابعة الشيخ النهاري، منها «بيت الحكمة» و«حركة اليقظة المواطنة» و«فيدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة». كما دعا «القوى المدنية الحية المنتصرة لقيم الحداثة والديمقراطية وحقوق الإنسان للتصدي لمثل هذه الدعوات التكفيرية التي تساهم في نشر ثقافة العنف والتحريض واللاتسامح والتطرف». وأضاف الائتلاف في بيانه «ولأن تصريحات النهاري تحريض مباشر على العنصرية والكراهية والعنف، وأنها دعوة صريحة إلى المس بالسلامة الجسدية والمعنوية للأشخاص، وأنها بموجب القانون الجنائي تحريض على القتل، فإننا ندعو الجهات القضائية المختصة بإعمال القانون في حق المسمى عبد الله النهاري.» للمزيد حول هذا الموضوع انظر مقال الحرية الجنسية في مملكة المحافظين المغربية المشار إليه سابقا، وذلك على الرابط التالي:

https://ar.qantara.de/content/jdl-hwl-lhry-ljnsy-fy-lmgrb-lhry-ljnsy-fy-mmlk-lmhfzyn-lmgrby

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/01/10

25. نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

https://www.independentarabia.com/node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/01

26. الإسلاميون المغاربة يستهجنون مطالب الحقوقيين بالحرية الجنسية خارج الزواج، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لقناة «فرانس 24»، وذلك على الرابط التالي:

https://www.france24.com/ar/20120619-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-

27. للمزيد يرجى الرجوع إلى حوار رئيسة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان مع جريدة «المساء» الجمعة 12 أكتوبر 2012: حاورتها الصحفية سميرة عثماني.

واضح أن خطاب الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في الموضوعة الجنسية، وفي الحريات الفردية عموما، ينهض على أسلوب «استفزاز البنية الاجتماعية» من أجل خلخلتها وإثارة تناقضاتها، ومن ثم إعادة تشكيلها. إن هاته الاستراتيجية سبق للحركة النسائية أن اتخذتها سبيلا في نضالاتها حول القضايا النسائية، وأفلحت في تحقيق مجموعة من المكتسبات التشريعية والسياسية، وفي تغيير المنظور الاجتماعي حول قضايا النوع.

نقرأ كذلك في المؤتمر الوطني الحادي عشر للجمعية المغربية لحقوق الإنسان سنة 2016 تبنّيا واضحا لمطلب الحرية الجنسية، حيث خرج المؤتمرون بتوصية تطالب بشكل خاص بـ: «تحمل الدولة لمسؤوليتها في وضع حد للمساس بالحقوق الفردية، أيا كان مصدرها، مع إلغاء الفصل 490 من القانون الجنائي الذي يجرم العلاقات الجنسية الرضائية بين رجل وامرأة خارج إطار الزواج»، وتدشن هاته التوصية بداية جديدة لدى الحركة الحقوقية المغربية بتحول المطلب الجنسي من إطار النقاش الفكري والأيديولوجي إلى مطلب قانوني صريح.[28]

شكل تبني المطلب الجنسي من طرف الجمعية المغربية لحقوق الإنسان الأرضية اللازمة لباقي مكونات الحركة الحقوقية التي انخرطت في هذا المسار، حيث نلحظ تبني مجموعة من الإطارات الحقوقية التقليدية لهذا المطلب في مواقفها، نذكر على سبيل المثال منظمة هيومان رايتسووتش التي طالبت «البرلمان المغربي بالإسراع في إجراء تعديل شامل في القانون الجنائي من أجل توسيع مجال الحريات الفردية بما في ذلك إلغاء تجريم الجنس بالتراضي بين البالغين»[29]، وهو نفس التأكيد الوارد من منظمات حقوقية أخرى مثل ربيع الكرامة والمنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف.[30]

في نفس السياق، تنطلق المنظمة المغربية لحقوق الإنسان في إحدى مذكراتها حول مسودة مشروع القانون الجنائي من ضرورة أن تراعي عملية التجريم «حقيقة الضرر الاجتماعي الذي تحدثه الأفعال والسلوكيات، وهو ما يتطلب التخلي عن فكرة التجريم بناء على انحياز مسبق للحكم على أي فعل خارج تمظهره الاجتماعي وبالاعتماد على تصورات بعيدة عن الطابع الوضعي للقانون الجنائي؛ لأن من شأن ذلك أن يبعدنا عن المعيارية الكونية لحقوق الإنسان، ويخل بالغاية المطلوبة من القانون الجنائي في حمايته

28. يرجى الرجوع للبيان العام الصادر عن المؤتمر الوطني الحادي عشر للجمعية المغربية لحقوق الإنسان تحت شعار نضال وحدوي ومتواصل من أجل مغرب الكرامة والديمقراطية وكافة حقوق الإنسان للجميع المنعقد بتاريخ 22-23-24 أبريل 2016

29. المغرب: مقترحات تاريخية بشأن الحريات الفردية، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لمنظمة هيومان رايتسووتش، للمزيد انظر الرابط التالي:

https://www.hrw.org/ar/news/2019/12/04/336167

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/01/27

30. يرجى الرجوع إلى المرجع السابق

للحقوق والحريات»[31]، وهو ما يستلزم - وفق تقرير نفس المنظمة حول حالة حقوق الإنسان سنة 2019 - «إلغاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين راشدة وراشد من مشروع القانون الجنائي».[32]

على نطاق أوسع، عرف المشهد الحقوقي منذ سنة 2019 بروز مجموعة من الحركات المدافعة عن الحرية الجنسية، تشتغل في نطاق مواقع التواصل الاجتماعي؛ وذلك على خلفية قضية إدانة «الصحافية هاجر الريسوني» بسنة سجنا نافذا بتهمتي «الإجهاض غير القانوني» و«الفساد»[33]، نذكر هنا ما يسمى بـ «ائتلاف حركة خارجة على القانون» الذي تشكل على خلفية القضية المذكورة، حيث أطلق حملة لإسقاط الفصل 490 من القانون الجنائي[34]، ومن أجل ذلك، قام بتعبئة المواطنين قصد تبني عريضة إلكترونية[35] لم يتم تقديمها إلى حدود الآن.

أطلقت «حركة خارجة على القانون» قبيل انطلاق الانتخابات التشريعية لـ 8 شتنبر 2021 نداء مفتوحا للأحزاب السياسية من أجل اتخاذ موقف واضح من مطالبها بإلغاء تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، حيث جاء في بيان لها أنه انطلاقا من كونها «حركة مستقلة وغير سياسية، ولكي يكون ردها

31. مذكرة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بشان مسودة مشروع القانون الجنائي، ماي 2015

32. le rapport annuel de l'Organisation marocaine des droits de l'homme sur la situation des droits humains au maroc 2019, En partenariat avec Friedrich Ebert Stiftung Maroc, , mai 2020

33. من اجل المزيد من التفاصيل حول هاته القضية وردود الأفعال التي أثارتها يرجى الرجوع إلى:

محي الدين حسين، قضية هاجر الريسوني بين القانون والحرية الفردية والحسابات السياسية منشور بتاريخ 2019/09/06 على الرابط

https://www.dw.com/ar/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1-

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/01/05

34. وقد سبق لحركة خارجة عن القانون أن نظمت حملة مشابهة بمناسبة ما عرف إعلاميا بقضية هناء، وجاء في بيان لها «لم تكن هناء -وهي أم لطفلين تقطن في مدينة تطوان شمالي المغرب- تعتقد يوما أن حياتها الجنسية، ستعرض على ملايين المغاربة، وتجد نفسها في السجن بسبب ذلك. فهذه المرأة، التي عرفت إعلاميا بـ«محجبة تطوان» «كانت ضحية مزدوجة» حسب حركة خارجة عن القانون» المغربية.

وتفسر الحركة رأيها، في نفس البيان، بكون هناء «التي تعيش في حالة هشاشة» جراء ظروفها الاجتماعية الصعبة، «تعرضت للاستغلال الجنسي لأغراض بورنوغرافية من قبل صاحب فيديو –انتشر على الإنترنت-، صورها دون علمها، وقرر بعد عدة سنوات نشره دون موافقتها. واليوم تجد نفسها في السجن بينما مرتكب الجريمة حرّ».... وعلى خلفية هذه القضية، أطلقت الحركة الأسبوع الماضي حملة ضد قانون تجريم العلاقات الجنسية خارج مؤسسة الزواج، عبر ما أسمته «اعتصام رقمي» عنوانه وسم #STOP490، «لدعم» هذه المرأة التي أفرج عنها في وقت لاحق، «في إجراءات الاستئناف التي تهدف إلى إسقاط الحكم ضدها بناء على الفصل 490، ولكن أيضا للمطالبة بالإلغاء التام لهذا القانون.»

للمزيد حول هذا الموضوع انظر:

حركة خارجة على القانون تطلق اعتصاما رقميا لدعم هناء سيدة تطوان، مقال منشور على الموقع الإلكتروني للقناة الثانية المغربية بتاريخ 2 فبراير 2021، وذلك على الرابط التالي:

https://2m.ma/ar/news/%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-

تمت المشاهدة بتاريخ: 2021/12/1

35. العلاقات الرضائية والمثلية وتغيير الدين .. مساع لإسقاط تجريم الحريات الفردية بالمغرب، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لقناة الحرة، انظر الرابط التالي:

https://www.alhurra.com/morocco/2019/12/11/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%8

تمت المشاهدة بتاريخ: 2021/11/17

صادقا، ارتأت طرح السؤال على كل حزب سياسي مغربي بشأن موقفه من الفصل 490 من القانون الجنائي المغربي»، وقد تم توجيه سؤالين مباشرين:

* هل حزبكم مع أو ضد حذف الفصل490 من القانون الجنائي المغربي؟

* إذا كانت إجابتكم بـ «مع» على السؤال السابق، هل تنوون إدراج هذه النقطة في برنامجكم الانتخابي؟[36]

لم تلق هاته المبادرة قبولا من طرف جل الأحزاب السياسية، حيث كما توضح رئيسة[37] الحركة بأن «أغلب الأحزاب السياسية لم تتفاعل إيجابا مع النداء، فوحده حزب فدرالية اليسار الديمقراطي الذي أدرج مطلب إلغاء تجريم العلاقات الجنسية خارج الزواج في برنامجه».[38]

ولم تنتظر الحركة كثيرا، فبمجرد تشكيل الحكومة الجديدة، بادرت بتقديم «رسالة مفتوحة» إلى وزير العدل المغربي من أجل حذف المقتضيات الجنائية المجرمة للعلاقات الجنسية بين الراشدين، حيث تسوق الرسالة مجموعة من المعطيات التي ينبغي للحكومة أن تأخذها بعين الاعتبار، وهي بصدد إجراء تعديل شامل في القانون الجنائي، من بينها «استحضار النساء ضحايا الاغتصاب والابتزاز بنشر صور إباحية وكذلك كل أنواع العنف الجنسي التي يصعب على الضحية أن تقدم شكوى حولها مخافة أن تتعرض للاعتقال بناء على الفصل 490»، وكذا لفت الانتباه إلى أن «منظومة العدالة في المغرب تفتقر للموارد المالية، وأن المؤسسات السجنية جد مزدحمة، فمن الضروري تخفيف هذا الاكتظاظ بعدم متابعة الأشخاص الذين لا يشكلون خطرا على المجتمع»، وأخيرا اعتبار «الفئات المتضررة من الفصل 490 من القانون الجنائي هم الفئات الهشة من المجتمع، وخاصة النساء والشباب ضحايا العنف الجنسي الذين يدفعون ثمن تشريعات تدير ظهرها للمجتمع وترفض أن تواكب تطوره».[39]

---

36. بيان الحركة بعنوان: «مع اقتراب موعد الانتخابات حركة خارجة على القانون تطالب الأحزاب السياسية باتخاذ موقف واضح من الفصل 490 من القانون الجنائي»، وقد تم نشره في الصفحة الرسمية للحركة على موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك»، انظر الرابط التالي:

https://www.facebook.com/Moroccanoutlaws/photos/488503055889194

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/16

37. صونيا التراب

38. الحريات الفردية مسألة مغيبة عن الحملة الانتخابية في المغرب، مقال منشور بتاريخ 2021/09/06 بالموقع الإلكتروني لقناة «فرانس 24» وذلك على الرابط التالي:

https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1%D8

تتمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/16

39. مراسلة حركة خارجة على القانون إلى وزير العدل بعنوان: «رسالة مفتوحة إلى السيد عبد اللطيف وهبي وزير العدل في الحكومة المغربية مترجمة ائتلاف 490 خارجة على القانون»، والتي تم نشرها بصفحة الحركة بموقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك»، للمزيد انظر الرابط التالي:

https://www.facebook.com/Moroccanoutlaws/photos/688401955899302

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/11

إن مبررات الفاعل المدني في دعوته إلى رفع التجريم عن العلاقات الجنسية الرضائية بين الرشداء، تستند على «التحولات الاجتماعية» التي شهدها المغرب في السنوات الأخيرة، وعلى تطور منظومة الحريات الفردية في العالم[40]، وعلى الرغم من كون الموضوع لا زال في خانة «الطابوهين القانوني والاجتماعي»[41] كما يظهر من خلال استطلاع أجرته صحيفة «Economiste‹l» ومجموعة «Sunergia» سنة 2020[42]، فإن الملاحظ أن المنظمات المدنية تحاول تدريجيا تحرير الوعي الجنسي من التفكير المحافظ؛ وذلك لأجل مطابقته مع السلوك الجنسي المتجه نحو التحرر في السنوات الأخيرة، وهو هدف لا يبدو تحقيقه يسيرا، خصوصا في ظل وجود عوائق تشريعية ومؤسساتية مرتبطة باختيارات الفاعل الرسمي؟

2. موقف الفاعل الرسمي من المطلب الجنسي

نقصد بالفاعل الرسمي في السياق الحقوقي «كل من يمتلك صفة مدبر عمومي له صلاحية تدبير الشأن الحقوقي من خلال مستويات: اتخاذ القرار، التداول في الإجراءات والسياسات، تقديم الاستشارات والتوصيات، التنسيق ...»، من هنا نرى أن نعالج موقف الفاعل الرسمي من المطلب الجنسي من خلال ثلاثة عناصر أساسية: موقف الدولة من التوصيات الأممية، موقف الحكومة المغربية من مطالب الحركات المدنية، موقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة استشارية:

---

40. خبراء: هناك فجوة بين قوانين وواقع الحريات الفردية بالمغرب، مقال إلكتروني منشور بتاريخ 19 فبراير 2020 على الرابط التالي:

https://www.maghrebvoices.com/2020/02/19/%D8%AE%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%A1-

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/18

وبهذا الصدد، قدمت بعض المنظمات الحقوقية تقارير موازية لتقارير الحكومة المغربية الموجهة إلى منظمة الأمم المتحدة، ودعت فيها إلى إلغاء الفصل 490 من القانون الجنائي، انظر مثلا:التقرير الموازي لفدرالية رابطة حقوق النساء حول الوضعية الحقوقية للنساء المغربيات 25 سنة بعد مؤتمر بيجين أكتوبر 2019، ص: 17

41. انظر بهذا الصدد: حليمة أبروك، العلاقات خارج الزواج.. هل القانون أكثر تشددا من الدين؟، مقال إلكتروني منشور على الرابط التالي:

https://www.maghrebvoices.com/2019/09/06/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82

تمت المشاهدة: 2022/02/20

نشير هنا إلى منع مجموعة من الأنشطة العلمية التي كان موضوعها الحريات الفردية أو عدم الترخيص لها.

انظر مثلا منع ندوة حول الحريات الفردية منظمة من طرف مجموعة الديمقراطية والحريات. وذلك على الرابط التالي:

https://www.france24.com/ar/20180620-%D9%85%D9%86%D8%B9-

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/02/15

42. أظهرت نتائج هذا الاستطلاع أن 88% من المستجوبين ذهب في اتجاه معارضة العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج إما بمبرر ديني أو بدون مبرر أصلا كما يتبين من خلال الاستطلاع، بينما 10% أبدت تأييدها لمطلب الحرية الجنسية...

للمزيد حول تفاصيل هذا الاستطلاع يرجى الاطلاع على:

Enquête L'Economiste-Sunergia: Relations sexuelles hors mariage, les Marocains disent nie, Par Amine BOUSHABA | Edition N°:5691 Le 05/02/2020, Voir le lien suivant:

https://www.leconomiste.com/article/1056881-enquete-l-economiste-sunergia-relations-sexuelles-hors-mariage-les-marocains-disent

- الحرية الجنسية في ضوء التوصيات الأممية الموجهة للمملكة المغربية:

شكلت الإجراءات الأممية المتعلقة بحقوق الإنسان عاملا تاريخيا قويا في الضغط على المغرب من أجل إقرار مزيد من الإصلاحات في مجالات كانت الدولة المغربية تعتبرها من أصولها وثوابتها التي لا تقبل المراجعة[43]، وفي هذا السياق، أمكن تسجيل مجموعة من التوصيات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة من أجل «إلغاء تجريم الممارسة الجنسية خارج إطار الزواج»، سواء في إطار الاستعراض الدوري الشامل أو لجان المعاهدات أو الإجراءات الخاصة.[44]

في هذا الإطار، يمكن أن نقرأ ضمن قائمة القضايا المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب المقدم للجنة المعنية بحقوق الإنسان لسنة 2016 تطورا ملموسا، إذ نلحظ إدراج قضية الحرية الجنسية ضمن التدابير التي يجب على المغرب أن يقدم بخصوصها المعلومات والمعطيات، حيث «يرجى بيان ما إذا كان المغرب يعتزم اتخاذ تدابير لإلغاء الفوارق المنصوص عليها في القانون الجنائي (الفصول 489 و490 و491) بين ضحايا الاغتصاب المتزوجات وغير المتزوجات والعذارى وغير العذارى.[45]

وفي نفس الاتجاه، جاءت الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية حول التقرير الدوري السادس للمغرب، لتعاود التأكيد على ضرورة كف المغرب عن تقييد العلاقات الجنسية الرضائية بين الراشدين، حيث «ينبغي للدولة الطرف/ المغرب أن تتخذ إجراءات لتحقيق ما يلي: ... - الإفراج عن كل محتجز لمجرد إقامته علاقة جنسية مبنية على موافقة حرة ومتبادلة – توفير سبل انتصاف فعالة للضحايا وعدم ملاحقتهم بسبب علاقاتهم الجنسية خارج نطاق الزواج.[46]

تتجدد نفس الملاحظات والتوصيات في إطار الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين لسنة 2017، حيث أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المغرب بأن «يطلق سراح

43. نذكر هنا قضية المساواة بين الجنسين وقضايا الأحوال الشخصية كنموذجين

44. فضلا عن هذا، يمكن رصد توصيات بعض الهيئات والمنظمات الحكومية الإقليمية من أجل عدول المغرب عن تجريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، حيث طالبت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا سنة 2019 المغرب بإلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية أو بين شخصين مختلفي الجنس لا تربط بينهما رابطة زواج، خلال اجتماع لها في العاصمة الفرنسية باريس إثر تقييمها للشراكة مع البرلمان المغربي في إطار وضع «الشراكة من أجل الديمقراطية»، الذي مُنح للمغرب في العام 2011، انظر بهذا الصدد:

نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

https://www.independentarabia.com/node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/01

45. قائمة القضايا المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 9 ماي 2016 ص: 3

46. الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1 دجنبر 2016 ص: 4

أي شخص محتجز لا لشيء إلا لأنه أقام علاقات جنسية بحرية وبالتراضي[47]، كما أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن «قلقها إزاء استمرار تجريم العلاقات غير الشرعية».[48]

إن تفاعل المغرب مع التوصيات الأممية بخصوص الحرية الجنسية كان سلبيا؛ بمعنى أنه أبدى بشكل صريح رفضه لتلك التوصيات، معتبرا إياها تتناقض مع ثوابت الدولة ومضامين دستورها وتشريعاتها الوطنية؛ ففي الدورة السادسة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان لسنة 2017، أوصت دول إيرلندا[49] وبلجيكا[50] وهولندا[51] بضرورة رفع المغرب وصف الجرم عن العلاقات الجنسية خارج الزواج.

غير أن المغرب أعلن «رفضه لتلك التوصيات بشكل جزئي»، حيث بررت المملكة المغربية موقفها بكون «الدستور أكد في فصله الأول على الإطار الخاص بالثوابت الجامعة للأمة المغربية، التي تتمثل في الدين الإسلامي السمح والوحدة الوطنية متعددة الروافد والملكية الدستورية والاختيار الديمقراطي.

وعليه، فإن عناصر هذه التوصيات التي تتعارض مع الثوابت الجامعة السالفة الذكر كرفع التجريم عن العلاقات الرضائية خارج إطار الزواج ... لا تحظى بتأييد المملكة المغربية، ويضيف المغرب في تبريره بأن موقفه «ينسجم تماما مع وضع المملكة إزاء الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، إذ إنها أبدت تحفظاتها بخصوص المقتضيات ذات الصلة بالمواضيع غير المؤيدة السالفة الذكر».[52]

---

47. تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع بشأن المغرب، مجلس حقوق الإنسان الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الدورة السابعة والعشرون 1-12 مايو 2017، ص: 3

48. تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع بشأن المغرب مجلس حقوق الإنسان الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الدورة السابعة والعشرون، 1-12 مايو 2017، ص: 10

49. أوصت دولة إيرلندا المغرب ب «مراجعة القانون الجنائي والقوانين ذات الصلة بغية ضمان الامتثال للمعايير الدولية وكفالة المساواة بين الرجل والمرأة وتجريم الاغتصاب في إطار الزواج ونزع صفة الجرم عن العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج وإلغاء التمييز في حق الأطفال المولودين خارج إطار الزواج، والرفع من السن الدنيا للزواج إلى سن 18، ونزع صفة الجرم عن العلاقات الجنسية بين شخصين من نفس نوع الجنس بالتراضي بينهما، ووضع برامج لتوعية الجمهور تهدف إلى التصدي لوصم المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين... انظر بهذا الصدد:

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون، البند 6 من جدول الأعمال، 29 سبتمبر 2017.، ص ص: 16-17

50. اوصت دولة بلجيكا المغرب ب: إلغاء المادة 490 من القانون الجنائي التي تجرم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج بغية القضاء على المخاطر المرتبطة بالتخلي عن الأطفال المولودين خارج إطار الزواج وتعرضهم للوصم المؤسسي ... للمزيد انظر بهذا الصدد:

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون، البند 6 من جدول الأعمال، 29 سبتمبر 2017. ص: 19

51. أوصت دولة هولندا ب: نزع صفة الجرم عن العلاقات الجنسية بين الطرفين بوسائل منها إلغاء الأحكام الواردة في المواد 489 إلى 493 من القانون الجنائي التي تحظر العلاقات الجنسية بين الأشخاص من نفس نوع الجنس والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج والزنا ...للمزيد انظر بهذا الصدد:

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون، البند 6 من جدول الأعمال، 29 سبتمبر 2017. ص:20

52. تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون البند 6 من جدول الأعمال11-29 سبتمبر 2017

عاود المغرب التأكيد على رفضه مجددا للتوصيات الأممية حول إعمال الحرية الجنسية أمام لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة سنة 2021؛ ففي جوابه عن لائحة القضايا المثارة من اللجنة المذكورة، اعتبر «العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة خارج نطاق الزواج جريمة يعاقب عليها القانون الجنائي، وذلك طبقا للفصلين 490 و491 منه...».[53]

- الموقف الحكومي الرافض للحرية الجنسية:

إن هذا الموقف الرسمي الذي صرفه المغرب أمام المنتظم الدولي سيتخذ مثيلا له على المستوى الداخلي، حيث سيجابه به مطالب الحركات المدنية والاجتماعية المطالبة بتحرير القوانين من متابعة وملاحقة الأفراد بسبب علاقاتهم الجنسية الرضائية، وهو ما يتبين من المواقف السياسية للفاعل الحكومي.

لم تتحمس الحكومة السابقة – في ولاية حزب العدالة والتنمية - لفتح النقاش حول موضوع الحرية الجنسية، حيث امتنعت طيلة مسارها عن التفاعل إيجابا مع مطالب الحركات المدنية[54]، بدعوى مخالفة تلك المطالب «لمنظومة القيم المجتمعية»[55] ولثوابت الدولة التي في مقدمتها «إمارة المؤمنين»[56]، كما أن الموقف الحكومي دافع على مضمون الفصل 490 من القانون الجنائي، باعتباره لا يمس الحريات الفردية.[57]

ومع ذلك، يتبين من خلال نشرة إحصائية صادرة عن رئاسة النيابة العامة حول تطور ظاهرة الجريمة خلال عقد من الزمن (2009 - 2018) ارتفاع «قضايا الفساد»، حيث سجل المغرب خلال هاته الفترة حوالي 132214 ألف قضية، وبمعدل سنوي بلغ 13221 ألف قضية، وبنسبة مئوية وصلت 39 في المائة

---

53. جواب المغرب عن لائحة القضايا المثارة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة والمتعلقة بتقريره الجامع للتقريرين الخامس والسادس لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة 16 مارس 2021

54. انظر مثلا موقف السيد سعد الدين العثماني رئيس الحكومة السابق حول مطالب الجمعيات من الحرية الجنسية:

لطيفة العروسي، مطالب توسيع الحريات الفردية تثير جدلا في المغرب، مقال منشور بجريدة الشرط الأوسط بتاريخ 10 نونبر 2019، العدد: 149557، وذلك على الرابط التالي:

https://aawsat.com/home/article/1984506/%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/02/17

55. انظر المرجع السابق

56. الرميد: العلاقات الجنسية الرضائية والإجهاض والمثلية محرمة، ونحن بلد إسلامي على رأسه أمير المؤمنين، مقال منشور بتاريخ 27 أكتوبر 2019 على الموقع الإلكتروني لصحيفة القدس العربي، انظر الرابط:

-https://www.alquds.co.uk/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D9%8A%D8%AF

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/02/20

57. انظر مثلا موقف وزير العدل السابق محمد أوجار بخصوص مطالب الجمعيات حول الحرية الجنسية:

نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

https://www.independentarabia.com/node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8

تمت المشاهدة بتاريخ: 2022/02/01

من مجموع قضايا الجنايات والجنح الماسة بنظام الأسرة والأخلاق العامة. كما أن عدد المتابعين في قضايا الفساد عرف خلال نفس الفترة المشار إليها سلفا ارتفاعا كبيرا، إذ توبع أكثر 164368 ألف شخص، بمعدل سنوي بلغ 16437 فرد، وبنسبة مئوية بلغت 41 في المائة من مجموع قضايا الجرائم الماسة بنظام الأسرة والأخلاق العامة.[58]

يتضح من خلال هاته الإحصائيات أن التوجه الحكومي - خطابا وممارسة - لا يتماشى مع دعوات المنظمات المدنية والمنتظم الدولي إلى رفع التجريم عن العلاقات الجنسية الرضائية، أو على الأقل عدم التشدد في ملاحقة ومتابعة الأفراد بسبب تلك العلاقات، وهو ما يوضح من جهة ثانية جمود البنية السياسية في التعاطي مع المطلب الجنسي، ولا سيما في ظل غياب الدعم الحزبي، واعتبار الموضوع يرتفع على الفاعل السياسي، مادام أنه يتعلق بالثوابت الأساسية للدولة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن وزارة العدل والحريات طرحت بتاريخ 31 مارس 2015 مسودة مشروع حول القانون الجنائي، تضمنت فيما تضمنت تعديلا لصيغة الفصل 490[59] من حيث التخفيف في العقوبة، حيث جاءت صيغة هذا الفصل على الشكل التالي: «كل اتصال جنسي غير شرعي بين رجل وامرأة لا تربط بينهما علاقة زوجية، تكون جريمة الفساد ويعاقب عليها بالحبس من شهر واحد إلى ثلاثة أشهر وغرامة من 2000 إلى 20000 درهم أو إحدى هاتين العقوبتين».[60]

غير أن صيغة المشروع المحالة على مجلس النواب من طرف الحكومة بتاريخ 24 يونيو 2016، حافظت على المضمون الأصلي للفصل المذكور دون أن أي تعديل[61]، وقد شمل التعديل والتغيير مجموعة من أحكام القانون الجنائي الأخرى، وهو ما يتبين من خلال المذكرة التوضيحية لوزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان حول مشروع القانون الجنائي، حيث أوضحت هاته المذكرة أن المشروع الجديد جاء في سياق تحقيق الملاءمة مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب؛ وذلك من خلال التنصيص على بعض الجرائم الجديدة مثل الاختفاء القسري، تهريب المهاجرين، الإثراء غير المشروع، الإبادة والجرائم ضد الإنسانية...[62]

58. انظر «إحصائيات ظاهرة الجريمة خلال العشرية الأخيرة» المنشورة بالموقع الإلكتروني لرئاسة النيابة العامة، وذلك من خلال الرابط التالي:

https://www.pmp.ma/%d8%b8%d8%a7%d9%87%d8%b1%d8%a9-

59. علما أن الصيغة الحالة للفصل 490 من مجموعة القانون الجنائي المغربي تنص على أن «كل علاقة جنسية بين رجل وامرأة لا تربط بينهما علاقة الزوجية تكون جريمة الفساد ويعاقب عليها بالحبس من شهر واحد إلى سنة».

60. مسودة مشروع القانون الجنائي التي صاغتها وزارة العدل والحريات بتاريخ 31 مارس 2015 ص: 240

61. مشروع قانون رقم 10.16 يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، أحيل على المجلس يوم الجمعة 24 يونيو 2016، وتمت إحالته على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان في الاثنين 27 يونيو 2016

62. المذكرة التوضيحية لوزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان بشأن مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، صادرة بتاريخ2021/04/27

وفي أعقاب تعيين وتشكيل الحكومة الجديدة، قررت الأخيرة سحب مشروع القانون الجنائي من مجلس النواب بواسطة رسالة لرئيس الحكومة بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وقد استند الموقف الحكومي في ذلك على مبرر إعادة تعديل المشروع وتجويده في شموليته[63]، وهي الخطوة التي بثت روح جديدة في مطلب الحرية الجنسية من خلال إعادة وضع هذا الأخير على أجندة النقاش العمومي.

- تأييد المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمطلب الحرية الجنسية:

لقد سبق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان – كمؤسسة رسمية - أن فتح نقاشا عموميا واسعا بخصوص الحرية الجنسية؛ وذلك على إثر إصدار مذكرته حول مشروع القانون الجنائي رقم 10.16 سنة 2019، وهي المذكرة التي رافقها جدل سياسي واجتماعي كبير، فلقد أحدثت توصيات المجلس بخصوص الحريات الفردية عموما، وحرية الجنس خصوصا، نقاشا صاخبا في المشهد المغربي؛ وذلك بسبب الانقسام الذي أحدثته داخل بنية الفاعل الرسمي، إذ رغم الطابع الرسمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلا أن موقفه لم يكن منسجما مع التوجهات الحكومية الرسمية، فما هي أسباب ومنطلقات المجلس في تبنيه الحرية الجنسية؟ وما هي عناصر وخصائص وكيفيات تحقق تلك الحرية من منظور المجلس؟

انطلقت مذكرة المجلس الوطني حول مشروع القانون الجنائي من «الطابع الوضعي لحقوق الإنسان» المتجسد في المعايير والمرجعيات الدولية[64]، كما اعتمدت المذكرة على «الطابع النسبي للقانون الجنائي» من حيث هو مجموعة من القواعد الملزمة في الزمان والمكان[65]، ثم كذلك، استحضر المجلس «الطابع الاجتماعي للقواعد الزجرية» بما يعنيه من ضرورة أن لا يشمل التجريم والعقاب إلا السلوكيات التي تحدث اضطرابات اجتماعية ولا تدخل في دائرة الحياة الخاصة والشخصية للأفراد.[66]

---

63. انظر تصريح مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى الرئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة على إثر انعقاد مجلس الحكومة ليوم الخميس 11 نونبر 2021، وذلك على الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=SWBvaXXWYIY

انظر كذلك: عرض مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان يوم الثلاثاء 9 نونبر 2021 أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب حول دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم السنة المالية 2022، وذلك على الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=a1l9WWfGG8g

64. أيد المجلس الوطني تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة لسنة 2017 حول ضرورة إعمال الحرية الجنسية بالمغرب، حيث أوردت مذكرة المجلس ما يلي: «بيد أننا نلاحظ أن المملكة المغربية رفضت قبول التوصيات التي وجهت إليها بشأن ضرورة تعديل المقتضيات المتعلقة بالعلاقات الجنسية بين الرشداء (الفصول: 489. إلى 493 من القانون الجنائي)؛ وذلك من خلال الاستعراض الدوري الشامل الذي كان بلدنا موضوعا له خلال شهر مايو 2017، وقد تم تبرير ذلك بأن تلك الفصول لها علاقة بثوابت المملكة. وقد تم توجيه تلك التوصية من طرف دولة الأراضي المنخفضة في إطار الملاحظة رقن 144.7. ومن الواضح أن مراجعة هذا الموقف تفرض نفسها بإلحاح من منطلق ضرورة تقيد المغرب بالالتزامات التي تعهد بها بموجب المعاهدات الدولية مع احترام طابعها الكوني كما يتم تأويلها من طرف الآليات الأممية التي تسهر على تأويلها وعلى تتبع طريقة تنفيذها من طرف الدول الأطراف ...»

يرجى الرجوع إلى: مذكرة المجلس الوطني حول مشروع القانون رقم 10.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، 2019، ص: 34

65. نفس المرجع، ص: 8

66. نفس المرجع، ص:8

ضمن هذا السياق، سبق للمجلس أن رفض في إحدى دراساته حول مشروع القانون الجنائي اعتماد مفهوم «الجرائم الماسة بالآداب أو الأخلاق العامة» بالنظر لعدم وضوحها، ولكون هذا المفهوم بتعبير تلك الدراسة «مطاطي ونسبي يختلف باختلاف الزمان والمكان»، مما يجعله مؤثرا على مبدأ الشرعية ومطية للشطط والتعسف[67]، هذا التوجه تمت بلورته في المذكرة السالفة الذكر، حيث دعت إلى استعمال مفهوم الجرائم الماسة بالحقوق والحريات الأساسية للمواطنين بدل الجرائم الماسة بالآداب والأخلاق العامة، نظرا لكون الأخيرة «تقع على الأشخاص، ولأن ضحاياها هم أولا وقبل كل شيء الضحايا المباشرون لتلك الجرائم».[68]

انطلاقا من الاعتبارات السابقة، ذهبت توصية المجلس حول الحرية الجنسية إلى «إعادة النظر في تجريم العلاقات الجنسية بين الرشداء بما يراعي التحولات المجتمعية الهامة التي تعرفها بلادنا ومستلزمات حماية الأشخاص وصون كرامتهم وضمان الانسجام القيمي واللحمة المجتمعية»، وتضيف مذكرة المجلس بأن هذا «لا ينفي بالطبع ضرورة تجريم كل نوع من الاستغلال الجنسي، وخاصة ذلك الذي يقع في حق القاصرين. كما لا ينفي ضرورة حماية الحياء العام بدون مبالغة في توسيع مدلوله انسجاما مع مبدأ الشرعية. كما لا ينفي طبعا ضرورة الإبقاء على تجريم العلاقات الجنسية التي تتم غصبا».[69]

واضح أن توصية المجلس – أسوة بمنطلقات الاتجاه الفكري الحداثي المشار إليها في النقطة السابقة – استندت على عدة شروط وقواعد، حددتها المذكرة في العناصر التالية:

*ضرورة عدم تدخل القانون الجنائي في العلاقات الشخصية الحميمية إلا بصفة استثنائية مثلا عندما يلابسها عنف غير مشروع أو ظروف تفرض حماية خاصة (كما هو الامر في الاغتصاب أو ربط علاقة جنسية مع قاصر أو المفروضة بطريقة أو بأخرى على من لا يستطيع عمليا أن يعبر عن رضائه الصحيح بها، أو الاستغلال الجنسي للنساء وللقاصرين)؛

* اعتبار الرضا حجر الزاوية في العلاقات الجنسية بين الرشداء؛

* عدم إضرار العلاقات المذكورة بالنظام ولا بالنظام الخاص ولا بالغير؛

* مستلزمات الارتقاء بالجهاز القضائي وبالاجتهاد القضائي وعقلنتهما.

67. دراسة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول ملاءمة مشروع القانون الجنائي مع المبادئ والقواعد المعتمدة في منظومة حقوق الإنسان، من إعداد: محمد الإدريسي العلمي المشيشي، 2012 ص: 172

68. مذكرة المجلس الوطني حول مشروع القانون رقم 10.16، مرجع سابق، ص: 34

69. للمزيد حول رأي المجلس من الحرية الجنسية انظر محور انتهاك الآداب من مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مشروع القانون رقم 10.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، 28 أكتوبر 2019، ص: من 36 إلى 43

حازت التوصية على تأييد واسع من طرف الجمعيات الحقوقية، حيث ثمنت موقف المجلس، معتبرة إياه مكسبا أساسيا في مسار حقوق الإنسان بالمغرب[70]، غير أنه في المقابل، عارضت الحكومة توجه المجلس، واعتبرته «مخالفا للثوابت الأساسية» و«غير ملزم» للدولة، وهو ما أحدث انقساما إيديولوجيا كبيرا في مكونات الفاعل الرسمي.

ومع ذلك، سيستمر النقاش حول موضوعة الحرية الجنسية بين مختلف الفاعلين الأساسيين[71]؛ وذلك في أفق تسوية هذا الملف الذي سيعرف تطورات كبيرة مستقبلا، ولا سيما في ظل السلوك الجنسي المتجه نحو مزيد من التحرر، وفي ظل الترافع المدني المكثف من أجل تحقيق هذا المطلب، فأي معنى سيحمله النقاش العمومي حول هذا الموضوع في ظل الحكومة الجديدة؟

خلاصات على سبيل الختم:

في نهاية هاته المحاولة البحثية، يمكن إيراد مجموعة من الخلاصات بخصوص مسار مطلب الحرية الجنسية بالمغرب؛ وذلك من خلال ما يلي:

*بروز سجال إيديولوجي حاد حول موضوع الحريات الجنسية بالمغرب بين التيارات الفكرية المهيمنة على المشهد المغربي، ويتعلق الأمر بالتيارين المحافظ والحداثي؛

* قيام المنظور الجنسي المحافظ على الربط بين الجنس والزواج؛ وذلك بالاستناد على المرجعيات الأخلاقية والإسلامية؛

* انطلاق الأطروحة الجنسية الحداثية من مقاربة الجنس، باعتباره حقا إنسانيا؛ وذلك وفق ما تفترضه المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

* انتقال مطلب الحرية الجنسية بالمغرب من إطار النقاش الفكري إلى مجال السياسة والقانون والتدبير؛

70. لطيفة العروسي، مطالب توسيع الحريات الفردية تثير جدلا في المغرب، مقال منشور بجريدة الشرط الأوسط بتاريخ 10 نونبر 2019، العدد: 149557، وذلك على الرابط التالي:

https://aawsat.com/home/article/1984506/%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8

تمت المشاهدة بتاريخ 2022/02/17

71. يرجى الرجوع مثلا إلى مداخلة آمنة بوعياش في بيت الصحافة بتاريخ 14 دجنبر 2021، والتي جاء فيها أنه «لا يمكن أن يكون السجن هو الجواب للعلاقات الجنسية الرضائية بين المغاربة»، انظر الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=TVFrsuTGVks

* تبني المجتمع المدني للمطلب الجنسي والترافع عليه أمام الفاعل الرسمي، في مقابل ضعف ترافع الأحزاب السياسية وعدم قدرتها على تجاوز «النظرة الحذرة» إلى الحرية الجنسية، أسوة بباقي الحريات الفردية؛

* المطالبة الأممية المتكررة برفع التجريم عن العلاقات الجنسية بين الراشدين، سواء من خلال آلية الاستعراض الدوري الشامل، أو من خلال آلية اللجان التعاهدية، أو عبر الإجراءات الخاصة؛

* الرفض الحكومي الصريح لمطلب الحرية الجنسية، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، وذلك لأسباب سياسية؛

* تأييد المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمطالب المنظمات الدولية حول رفع التجريم عن الممارسة الجنسية الرضائية في القانون الجنائي المغربي.

مراجع

أولا: مراجع بالعربية

1. كتب ومجلات:

- أبو يعرب المرزوقي، الحرية الفردية أو العلاقة بين القانون الطبيعي والقانون الخلقي، شمي برينت الطبعة الأولى، سلا 2020
- عبد النور بازا، الحريات الفردية: رؤية مقاصدية حرية المعتقد وحرية الجسد أنموذجان، مجلة تحولات معاصرة، العدد 7 سؤال الحريات الفردية بالمغرب، شتنبر 2020م.
- أحمد الريسوني، مقالات الحرية، الأعمال الكاملة، دار الكلمة للنشر والتوزيع -القاهرة، 2014
- عبد الصمد الديالمي، سوسيولوجيا الجنسانية العربية، دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2009
- عبد الصمد الديالمي، الانتقال الجنسي في المغرب نحو الحق في الجنس في النسب وفي الإجهاض، دار الأمان، الطبعة الأولى، الرباط 2015م/1436هـ.
- نوال السعداوي، المرأة والجنس، دراسات، دار الربيع العربي، الطبعة الأولى القاهرة، أبريل 2018
- الكبير الداديسي، أزمة الجنس في الرواية العربية بنون النسوة، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت – لبنان، 2017

2. نصوص قانونية:

- مسودة مشروع القانون الجنائي التي صاغتها وزارة العدل والحريات بتاريخ 31 مارس 2015
- مشروع قانون رقم 10.16 يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، أحيل على المجلس يوم الجمعة 24 يونيو 2016، وتمت إحالته على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان في الاثنين 27 يونيو 2016

3. دراسات وتقارير ومذكرات:

- دراسة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول ملائمة مشروع القانون الجنائي مع المبادئ والقواعد المعتمدة في منظومة حقوق الإنسان، من إعداد: محمد الإدريسي العلمي المشيشي، 2012
- التقرير الموازي لفدرالية رابطة حقوق النساء حول الوضعية الحقوقية للنساء المغربيات 25 سنة بعد مؤتمر بيجين، أكتوبر 2019
- قائمة القضايا المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 9 مايو 2016
- الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للمغرب، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1 دجنبر 2016
- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع بشأن المغرب، مجلس حقوق الإنسان الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الدورة السابعة والعشرون 1-12 مايو 2017

- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع بشأن المغرب مجلس حقوق الإنسان الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الدورة السابعة والعشرون، 1-12 مايو 2017
- تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون، البند 6 من جدول الأعمال، 29 سبتمبر 2017.
- تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المغرب مجلس حقوق الإنسان الدورة السادسة والثلاثون البند 6 من جدول الأعمال11-29 سبتمبر 2017
- جواب المغرب عن لائحة القضايا المثارة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة والمتعلقة بتقريره الجامع للتقريرين الخامس والسادس لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة 16 مارس 2021
- المذكرة التوضيحية لوزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان بشأن مشروع قانون رقم 10.16يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، صادرة بتاريخ 2021/04/27
- مذكرة المجلس الوطني حول مشروع القانون رقم 10.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، 2019
- مذكرة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بشان مسودة مشروع القانون الجنائي، مايو 2015

4. مداخلات ومحاضرات وحوارات صحفية:

- محاضرة عزمي بشارة حول: «فاعلية المجتمعات المدنية في الدول العربية «والتي ألقاها بمناسبة تنظيم ملتقى النهضة الشبابي الثاني بدولة قطر في شهر أبريل 2011
- مداخلة آمنة بوعياش في بيت الصحافة بتاريخ 14 دجنبر 2021
- حوار رئيسة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان مع جريدة «المساء» الجمعة 12 أكتوبر 2012: حاورتها الصحفية سميرة عثماني.

5. بلاغات وبيانات وما شابههما:

- البيان العام الصادر عن المؤتمر الوطني الحادي عشر للجمعية المغربية لحقوق الإنسان تحت شعار نضال وحدوي ومتواصل من أجل مغرب الكرامة والديمقراطية وكافة حقوق الإنسان للجميع المنعقد بتاريخ 22-23-24 أبريل 2016
- بيان حركة خارجة على القانون بعنوان: «مع اقتراب موعد الانتخابات حركة خارجة على القانون تطالب الأحزاب السياسية باتخاذ موقف واضح من الفصل 490 من القانون الجنائي»، وقد تم نشره في الصفحة الرسمية للحركة على موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك».
- مراسلة حركة خارجة على القانون إلى وزير العدل بعنوان: «رسالة مفتوحة إلى السيد عبد اللطيف وهبي وزير العدل في الحكومة المغربية مترجمة ائتلاف 490 خارجة على القانون».
- نشرة إحصائية صادرة عن رئاسة النيابة العامة بعنوان «ظاهرة الجريمة خلال العشرية الأخيرة».
- تصريح مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى الرئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة على إثر انعقاد مجلس الحكومة ليوم الخميس 11 نونبر 2021

- عرض مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان يوم الثلاثاء 9 نونبر 2021 أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب حول دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوازرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم السنة المالية 2022

6. مقالات إلكترونية:

- أحمد الريسوني، أنا مع الحريات الفردية، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: www.howiapress.com
- محمد الساسي، الحريات الفردية: صيغ التوافق، مقال منشور بالموقع الإلكتروني: www.rue20.com
- محمد الخضيري، جدل حول الحرية الجنسية في المغرب: الحرية الجنسية في مملكة المحافظين المغربية، مقال منشور بتاريخ 2012/08/10 على الرابط التالي:

  https://ar.qantara.de/content/jdl-hwl-lhry-ljnsy-fy-lmgrb-lhry-ljnsy-fy-mmlk-lmhfzyn-lmgrby
- نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

  https://www.independentarabia.com/node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8
- الإسلاميون المغاربة يستهجنون مطالب الحقوقيين بالحرية الجنسية خارج الزواج، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لقناة «فرانس 24»، وذلك على الرابط التالي:

  https://www.france24.com/ar/20120619-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-
- المغرب: مقترحات تاريخية بشأن الحريات الفردية، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لمنظمة هيومان رايتسووتش على الرابط التالي:

  https://www.hrw.org/ar/news/2019/12/04/336167
- محي الدين حسين، قضية هاجر الريسوني .. بين القانون والحرية الفردية والحسابات السياسية، مقال منشور بتاريخ 2019/09/06 على الرابط

  https://www.dw.com/ar/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1-
- حركة خارجة على القانون تطلق اعتصاما رقميا لدعم هناء سيدة تطوان، مقال منشور على الموقع الإلكتروني للقناة الثانية المغربية بتاريخ 2 فبراير 2021على الرابط التالي:

  https://2m.ma/ar/news/%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-
- العلاقات الرضائية والمثلية وتغيير الدين .. مساع لإسقاط تجريم الحريات الفردية بالمغرب، مقال منشور بالموقع الإلكتروني لقناة الحرة على الرابط التالي:

  https://www.alhurra.com/morocco/2019/12/11/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%8

- لطيفة العروسني، مطالب توسيع الحريات الفردية تثير جدلا في المغرب، مقال منشور بجريدة الشرط الأوسط بتاريخ 10 نونبر 2019، العدد: 149557 على الرابط التالي:

https://aawsat.com/home/article/1984506/%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8

- الحريات الفردية مسألة مغيبة عن الحملة الانتخابية في المغرب، مقال منشور بتاريخ 2021/09/06 بالموقع الإلكتروني لقناة «فرانس 24» على الرابط التالي:

https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1%D8

- خبراء: هناك فجوة بين قوانين وواقع الحريات الفردية بالمغرب، مقال إلكتروني منشور بتاريخ 19 فبراير 2020 على الرابط التالي:

https://www.maghrebvoices.com/2020/02/19/%D8%AE%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%A1-

- حليمة أبروك، العلاقات خارج الزواج.. هل القانون أكثر تشددا من الدين؟، مقال إلكتروني منشور على الرابط التالي:

https://www.maghrebvoices.com/2019/09/06/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82

- نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

https://www.independentarabia.com/
node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8

- لطيفة العروسني، مطالب توسيع الحريات الفردية تثير جدلا في المغرب، مقال منشور بجريدة الشرط الأوسط بتاريخ 10 نونبر 2019، العدد: 149557 على الرابط التالي:

https://aawsat.com/home/article/1984506/%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8

- الرميد: العلاقات الجنسية الرضائية والإجهاض والمثلية محرمة ونحن بلد إسلامي على رأسه أمير المؤمنين، مقال منشور بتاريخ 27 أكتوبر 2019 على الموقع الإلكتروني لصحيفة القدس العربي، على الرابط:

https://www.alquds.co.uk/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D9%8A%D8%AF-

- نوفل الشرقاوي، العلاقات الجنسية في المغرب، ...توصية أوروبية بإلغاء التجريم، مقال منشور بتاريخ 31 ماي 2019 على الرابط التالي:

https://www.independentarabia.com/
node/29461/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8

ثانيا: مراجع بالأجنبية

- le rapport annuel de l'Organisation marocaine des droits de l'homme sur la situation des droits humains au maroc 2019, En partenariat avec Friedrich Ebert Stiftung Maroc, mai 2020
- Enquête L'Economiste-Sunergia: Relations sexuelles hors mariage, les Marocains disent nie, Par Amine BOUSHABA | Edition N°:5691 Le 05/02/2020, Voir le lien suivant:

  https://www.leconomiste.com/article/1056881-enquete-l-economiste-sunergia-relations-sexuelles-hors-mariage-les-marocains-disent

MominounWithoutBorders

Mominoun

@ Mominoun_sm

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

info@mominoun.com
www.mominoun.com

All rights reserved © 2022

جميع الحقوق محفوظة © 2022